

بهذه الحاديث في الصحيح بمجموعها التواتر باصلها والعلم  
المطعم وقد تقدم ذكره الفاعل في اول كتاب الايمان والله  
اعلم بقوله تعالى ايماننا مذكركم لعلهم يحيطوا بالخير  
معناه ايماننا واعطوا لم يكن صلى الله عليه وسلم ايراد ذلك الا  
بالذكر ثم امر بعد بالاعتقاد والسيطر السلط وقيل الجبار وقيل  
الرب والله اعلم واعلم ان هذا الحديث بطرقه مشتمل على انواع  
من العلوم وجعل من القواعد ما لا يسير في طرف منها مختصرا  
ففيه اذ دل على شجاعة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وتقدمه  
في الشجاعة والعلو على غيره فانه ثبت للقتال في هذا الوطن العظيم  
الذي هو اكبر نعمة انعم الله تعالى بها على المسلمين بعد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم واستبطر رضي الله عنه من العلم بدقيق نظره  
ورحمته فكمه عالم يشاركه في الابداء به غيره فلهذا في غيره مما  
اكرم الله تعالى به اجمع اهل الحق على انه افضل امه ن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وقد صنف العلماء في دلائل رجحانه اشياء كثيرة مشهورة  
في الاصول وغيرها ومن احسن كتاب فضائل الصحابة ليلامام  
ابي المظفر منصور بن محمد السمعاني الشافعي وفيه جوارز من رجحة  
الائمة والجماد وما نظره لظاهر الحق وفيه ان الايمان شرط  
الاقرار بالشهادتين مع اعتقادها واعتقاد جميع ما اتى به رسول  
صلى الله عليه وسلم وقد جمع ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله انا ابل  
الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وليؤمنوا بي وما جيت به وفيه  
وجوب الجهاد وفيه حياطة قال من اتى بكلمة التوحيد ونفسه  
ولو كان عند السيف وفيه ان الاحكام تجري على الظاهر والله  
تعالى يتولى السرير وفيه جوارز القياس والعمل به وفيه وجوب  
قتال ما يعنى الصلاة والزكاة وغيرهما من واجبات الاسلام  
قليل كان او كثير لقوله لو سمعوني عن ابا او عينا لا وفيه جوارز

التسليم

فاجتنبوه وما امرتكم به فانما منه ما استطعتم هذا الحديث سبق  
شرحه وحا في كتاب الحج وهو من قواعد الاسلام **باب**  
**توفيقه** صلى الله عليه وسلم وترك اكل اسنائه عما لا ضرر ولا  
السيء او لا يتعلق به تكليف وما لم يقع ونحو ذلك مقصودا خا ريب  
الباب انه صلى الله عليه وسلم نهاهم عن اكل اسنائه والسؤال والابتداء بالسؤال  
عما لم يقع وكسره لم ذلك لعان منها انه ربما كان سببا لحرمان بني على  
المسلمين فلتحمته به المشقة وقد بين هذا بقوله صلى الله عليه وسلم  
في الحديث الاول اعظم المسلمين جرما من سأل عن نبي لم يحرم  
على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسيلته ومنها انه كان في الجواب  
ما يحرمه السائل ويسوءه ولهذا انزل الله تعالى في ذلك قوله  
تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اسنائه ان سئلكم بشئ  
كما صرح به في هذا الحديث في سبب نزولها وفيها اهم ربما العفو  
صلى الله عليه وسلم بالسئلة والخمسة السبعة والاذني فيكون ذلك  
سببا لهلاكهم وقد صرح بهذا في حديث انس المذكور في الكتاب  
وفي قوله ما لو اجبى الله صلى الله عليه وسلم حتى اعفوه بالسئلة  
الحق وقد قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله  
لعنهم الله في الدنيا والاخرق واعذهم عند ايامه **قوله** صلى الله  
عليه وسلم ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن نبي لم يحرم  
على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسيلته وفي رواية من سأل عن نبي  
وقفر عنه اى بالغ في البحث عنه والاستقصا قال القاضى السرد  
باجرم هنا الحديث على المسلمين لانه الجرم الذي هو الاثم العاقب  
عليه لان السؤال كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم سلوني  
هذا كلام القاضى وهذا الذي قاله القاضى ضعيف بل باطل  
والصواب الذي قاله الخطابي وصاحب الترمذي بن جرير  
العلماء في شرح هذا الحديث ان المراد بالجرم هنا الاثم والذي